1- أثر الفقه الاسلامي في مدونات الغرب : المصطلح الغربي من أول أدوات التعبير في القانون الأوربي

عبد العزيز بن عبد الله

اما بخصوص المجالات الاخرى وخاصة منها العلوم التي تتصل من قريب او بعيد بالفقه والقانون فقد كان للشريعة الاسلامية اثرها القوى فى تكييف التقاليد الاوربية وبلورة اختياراتها منذ القرن التاسع الميلادى اى بعد مرور مدة قليلة على انتشار الدين الجديد فى اسبانيا وجنوب فرنسا وايطاليا وبعض الجزر المتوسطية وابرز هذا العطاء الاسلامى الجديد هو مبادىء الاخلاق الدولية وقد صنف صديقى وزميلى مارسيل بوازار Marcel Boisard كتابا فى هذا الصدد كان اسمه الاول الاسلام والخلق الدولى .

L'Islam et la morale Internationale

وقد عرض على كتابه القيم فى مسودته بجزئيه قبل طبعه للمشورة قبل ان ينشره فى جزء واحد باسم جديد هو (انسية الاسلام Humanisme de l'Islam كما اهدانى دراسة اخرى باللغة الانجليزية حول (التاثير المحتمل للاسلام فى القانون العمومى والدولى الغربى) .

وقد اصبح اليوم من البديهى ان كثيرا من العناصر الحضارية الفلسفية والخلقية قد اندرجت فى المدونات الاوربية فى مختلف مجالات الفكر التشريعى دبلوماسيا وعسكريا ومدنيا

نعم ان الاتصالات بين الاسلام واوربا قد وصلت تدريجيا عن طريق الاندلس وصقلية كما تبلورت عن طريق مراسى البندقية وجنوة وبيزة وقد كان التجار الاوربيون يقضون عدة شهور فى الشرق فى اوائل الخريف ونصف الربيع من كل عام . فكان ذلك اول اتصالهم بالاخلاق والعادات الاسلامية مما تمخض عن نواة القانون التجارى الدولى الذى برز اول ما برز من خلال انتشار مبدا حرية البحار وذلك منذ القرن الثانى عشر الميلادى . وقد كان للموحدين دور فعال فى ذلك حيث وضعوا المبادىء الاساسية لهذه القواعد وحاربوا القرصنة باحداثهم مليشية خاصة بتأمين البحار فى الوقت الذى كانوا فيه سادة المتوسط مما حدا صلاح الدين الايوبى الى الاستنجاد بالاسطول المغربى ضد الصليبيين . وقد كان — كما يقول اندرى جوليان فى كتابه (تاريخ الشمال الافريقى) — اول

اسطول فى البحر الابيض المتوسط . والموحدون هم اول من لقن مصطلحات التجارة الدولية ايضا لاوربا. هذا وان اول بادرة نتجت عن حرية التبادل التجارى بين الشرق والغرب خاصة فى المتوسط هى ظهور عملاء تجاريين مهدوا للمبادلات الدبلوماسية فاصبحوا عبارة عن قناصلة اوربيين على التراب الاسلامى بعد الحروب الصليبية وقد بادر الايطاليون والقطلانيون الاسبان وتجار جنوب فرنسا (ناحية بروفانس) الى اقامة هذه القنصليات فى الشرق الاسلامى فكان من لوازم هذا التاثير ادراج نص قانونى فى دستور بلدية برسيليا منذ القرن الثالث عشر حول احترام ملكية الاجانب ولو فى ابان الحرب وذلك اقتداء بما كان يتمتع به التجار الفرنسيون على الشواطىء المصرية والسورية ومعلوم ان حماية المسافرين والتجار الاجانب كانت تتسم منذ اوائل الاسلام بسمة الوجوب فى دار الاسلام ، وقد تبلور التاثير الاسلامى عمليا فى التنصيص على هذه المبادىء فعلا فى المعاهدات التجارية . مثال ذلك المعاهدة التى امضيت عام 895 هـ / 1489 م بين جمهورية فلورانسا والسلطان المملوكى قايتباى امير القلعة بالقاهرة وقد تم توقيعها بعد ثلاث سنوات من المفاوضات برزت خلالها اولا كمرسوم سلطانى لدوائره الادارية بمصر وسوريا قبل ان تكون معاهدة مع تجار اوربيين . وقد نص هذا المرسوم بالاضافة الى حماية التجار وضمان حقوقهم على عدة بنود تتعلق برسوم الجمارك (14 %) والقواعد الادارية المتبعة واقامة قنصلية بين التجار داخل فنادقهم ووسائل تحويل القروض بل نص المرسوم حتى على امكان التحكيم على يد السلطان بين تجار فلورانسا وتجار اوربيين آخرين على الاراضى او المياه المملوكية كل ذلك انطلاقا من الشريعة والتقاليد الاسلامية .

وقد ادت المبادلات التجارية بين الشرق الاسلامى واوربا لا الى امضاء معاهدات دولية فحسب بل الى تطوير الاعراف البحرية والقوانين الادارية والبحرية والحربية مع اوربا الغربية ، وقد تاسست فى الاندلس عام 741 هـ / 1340 م قنصلية للبحر كما وضعت مدونة للتقاليد والقواعد تجمعت فيها نصوص ظهرت منذ القرن الحادى عشر الميلادى ايام الموحدين، وقد تم ذلك اولا فى برشلونة حيث نشرت مجموعة قواعد لتنظيم التجارة البحرية والنص على عدم المسؤولية الجماعية مما لم يعرف الا خلال القرن التاسع عشر بعد (حرب القرم) وقد نص (مبادىء لاطرى) على ذلك من خلال معاهدة ابرمها الموحدون انطلاقا من الآية الشريفة « ولا تزر وازرة وزر اخرى » وقد قام اليهود بدور كبير فى تسهيل نشر هذه المبادىء التى ادرجوا الكثير منها فى تلمودهم دعما لنصوصه التشريعية .

وقد اقتبس (الفونس التاسع) — الحكيم ملك قشتالة وامبراطور الغرب (1272 م) متاثرا بمعطيات الحضارة الاسلامية فى النصف الثانى للقرن الثالث عشر — من عدد كبير من المصادر العربية وهو الذى جدد جامعة سالامانكا التى قامت بدور كبير فى وضع ما ادى الى القانون الدولى الحديث وقد كتب الفونس هذا اول مدونة قانونية فى اوربا سماها Las Siete Partidas (نشرت بتعاليق لاتينية من طرف Gregorio Lopez فى ثلاثة مجلدات (مدريد 1829) وقد استمدها خاصة من قانون (الولايات) فى الاندلس المسلمة الراجع الى عام 1280 م / 679 هـ .

فكان اقتباسا فعليا من الشريعة الاسلامية . ولا يخفى على المختصين الذين يحاولون التنظير بين فحوى النصوص وتاريخ صدور هذه النصوص ، ما كان من اثر لهذا الكتاب اللاتينى فى نشوء القانون الدولى الاوربى فى العصر الحديث .

وقد بدا فريدريك الثانى Frederik II of Hohenstauffen ، ملك صقلية وامبراطور جرمانيا (1250 م) ، يستمد من التراث الاسلامى وهو الذى اسس جامعة نابلس عام 1224 م وجهزها بالمخطوطات العربية وكان (طوماس الاكوينى) (المتوفى عام 1274 م) من تلاميذه وقد اعتبر فريدريك هذا اول ملك مبدع وخلاق وضع الكثير انطلاقا من المناهج العربية . من ذلك وضعه للضرائب المباشرة وغير المباشرة والهياكل العسكرية والرسوم الجمركية واحتكار الدولة للمعادن وبعض البضائع مما كان يعرف فى الشريعة الاسلامية منذ القرنين التاسع والعاشر ولكنه اصبح نموذجا احتذته اوربا كلها .

وقد كان الفرنج فى فلسطين يتلقفون الآراء والنظريات الاسلامية لا فرق بين الملورانى والتكنولوجى منها خاصة فى مجال الزراعة والتجارة وتنظيم الصحة العمومية ، ومن مظاهر هذا التاثير بروز روح التسامح بدل العنف لدى الافرنج الذين كانوا يحذون حذو المسلمين بفلسطين وسوريا فى كل تصرفاتهم بل ان نظام الكثير من المؤسسات المسيحية مثل les templiers

، او فروسيو المعبد الذيـن تكونـوا بفلسطين ، و hospitaliers كان مستمدا منذ اوائل القرن الثانى عشر من التنظيمات الاسلامية خاصة منها نظام الرباط، وقد برزت الفلسفة الاسلامية آنذاك وربطت بصلـة وثيقة بين القانون والاخلاق وبين الفرد والحكومـة وظهر الانسان فى عمله الخلاق كشخصية مستقلـة تحاول ان تخلق من خلال القانون الشروط الاجتماعية التى تبرز كرامة الانسان ومسؤوليته ، وقد ترجم الكثير من الدراسات الاكاديمية فى القانون والادارة بايطاليا من النصوص العربية وراجت باوربا كلها على يد الاساتذة الذين كانوا يتنقلون حسب العادة من جامعة الى اخرى ، وقد كان لهذا الطابع الخلقى فى الشريعة الاسلامية اثره الاسمى فى اوربا المتوسطية مما رقق الشعور والحاسة القانونية وكان هذا المظهر بدون شك الميزة المثلى فى الآثار الاسلامية التى كيفت نظرية العدالة وتطبيقاتها الفعلية عند الغربيين ، من ذلك اعتبار كل من تتجه اليه التهمة بريئا الى ان يتحقق العكس وهذا هو مبدأ براءة الاصل الذى جاء به الاسلام منذ البداية ومعلوم ان (لويس التاسع) او لويس القديس (1270 م) ، ملك فرنسا الذى عاش بفلسطين وخالط علماء الكلام امثال (طوماس الاكوينى) ، قد تاثر مباشرة بالاسلام فى ينابيعـه التطبيقية بارض فلسطين فظهر ذلك فى اصلاحاتـه التشريعية وقد اشار الى ذلك Joinville فى مذكراته (Mémoires) وكان قد صاحب لويس التاسع الى مصر (توفى عام 1317 م) (كما ذكر ذلك Charles Klein فى كتابه (لويس القديس ملك بين اقدام الفقـراء باريس 1970 ص 60) .

وهكذا يمكن القول بان تاثير الاسلام فى اوربا قد شمل كل المجالات سواء منها الدبلوماسى (باحداث قنصليات) ام اقرار مبدأ شخصية القانون وكرامة الاجنبى وضمان حنوته واساليب اعلان الحرب ووسائل تعويض العدو وحماية الاسرى والمرضى والمجزة واستعمال الشارات الضوئية خلال المعارك الليلية وحسام الزاجل فى المواصلات وطريقة توزيع الغنائم ومبادىء الفروسية ، وقد بلغت هذه التاثيرات الانسانية حتى ملوك الجرمان الذين كان لرهبانهم اوثق الصلات ببلاط فريديريك الثانى بصقلية .

على ان المغرب بالخصوص كان له بالاضافة الى البادرات الخلاقة فى العصر الموحدى ابداعات اشار اليها الاستاذ كايى (Caillé) فى الكتاب الذى وضعه حول المعاهدات والاتفاقات والمراسيم فى عهد السلطان سيدى محمد بن عبد الله حيث أبرز طابع الخلـق والابداع لكثير من المبادىء التى اندرجت فى مدونات القانون العمومى الدولى باوربا .